

الرَّائِدُ الرَّسْمِيُّ لِلْجُمْهُورِيَّةِ التُّونِسِيَّةِ

عدد 88

السنة 169

الأربعاء 20 ربيع الأول 1448 - 2 سبتمبر 2026

المحتوى

الأوامر والقرارات

وزارة الداخلية

- 1881 تسمية كواهي مديرين
1881 تسمية رئيس مصلحة

وزارة المالية

- 1881 تسمية متصرف بمجلس إدارة الوكالة التونسية للتضامن

وزارة التربية

- قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية
إلى رتبة أستاذ أول مميز درجة استثنائية بسلك المدرسين العاملين بالمدارس الإعدادية
1881 والمعاهد التابعة لوزارة التربية بعنوان سنة 2026
قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالشهاد للترقية
إلى رتبة أستاذ أول مميز درجة استثنائية بسلك المدرسين العاملين بالمدارس الإعدادية
1882 والمعاهد التابعة لوزارة التربية بعنوان سنة 2026
قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية
إلى رتبة أستاذ أول مميز بسلك المدرسين العاملين بالمدارس الإعدادية والمعاهد التابعة
1882 لوزارة التربية بعنوان سنة 2026

- قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ فوق الرتبة مميز للمدارس الابتدائية بسلك مدرسي التعليم الابتدائي العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية بعنوان سنة 2026 1890
- قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز درجة استثنائية بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بعنوان سنة 2026 1891
- قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز درجة استثنائية بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بعنوان سنة 2026 1891
- قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بعنوان سنة 2026 1892
- قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بعنوان سنة 2026 1892
- قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بعنوان سنة 2026 1893
- قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ مبرز أول مميز درجة استثنائية بسلك المدرسين المبرزين التابعين لوزارة التربية ولوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بعنوان سنة 2026 1893
- قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ مبرز أول بسلك المدرسين المبرزين التابعين لوزارة التربية ولوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بعنوان سنة 2026 1894

وزارة الشؤون الثقافية

- تسمية عضو بمجلس مؤسسة مركز الموسيقى العربية والمتوسطية 1894

الأوامر والقرارات

وزارة الداخلية

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025 المتعلق بقانون المالية لسنة 2026،

وعلى الأمر عدد 114 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس 1973 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين العاملين بالمدارس الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر الحكومي عدد 678 لسنة 2020 المؤرخ في 27 أوت 2020،

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 9 جانفي 2023 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميّز درجة استثنائية بسلك المدرسين العاملين بالمدارس الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية.

قرّر ما يلي:

الفصل الأول . تفتح بوزارة التربية يوم 1 ديسمبر 2026 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميّز درجة استثنائية بسلك المدرسين العاملين بالمدارس الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية.

الفصل 2 . يحدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بثلاثة آلاف ومائة وثلاث وثمانين (3183) خطة.

الفصل 3 . يحدّد آخر أجل لتقديم ملفات الترشيح يوم 6 نوفمبر 2026.

الفصل 4 . تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 1 نوفمبر 2026.

الفصل 5 . ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 1 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين الثوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرخ في 14 أوت 2026، يكلف المقدم بالحرس الوطني خالد مرايدي بمهام متفقد بالتفقدية المركزية لمصالح وزارة الداخلية بمنح وامتيازات كاهية مدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرخ في 14 أوت 2026، تكلف السيدة حنان الغالي، متصرف عام للداخلية، بمهام متفقد بالتفقدية المركزية لمصالح وزارة الداخلية بمنح وامتيازات كاهية مدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرخ في 14 أوت 2026، يكلف السيد عبد القادر الدريدي، تقني رئيس، بمهام مساعد بالتفقدية المركزية لمصالح وزارة الداخلية بمنح وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

وزارة المالية

بمقتضى قرار من وزيرة المالية مؤرخ في 27 أوت 2026، تسمى السيدة إيمان دربال متصرفا ممثلا لوزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري بمجلس إدارة الوكالة التونسية للتضامن عوضا عن السيدة ليلى الشريف.

وزارة التربية

قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميّز درجة استثنائية بسلك المدرسين العاملين بالمدارس الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية بعنوان سنة 2026.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز
درجة استثنائية بسلك المدرسين العاملين بالمدارس
الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية بعنوان سنة 2026.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12
ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان
الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة
الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها
القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025
المتعلق بقانون المالية لسنة 2026،

وعلى الأمر عدد 114 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس
1973 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين
العاملين بالمدارس الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية
وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر
الحكومي عدد 678 لسنة 2020 المؤرخ في 27 أوت 2020،

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 9 جانفي 2023 المتعلق
بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة
أستاذ أول مميز درجة استثنائية بسلك المدرسين العاملين
بالمدارس الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 4 نوفمبر 2026
والأيام الموالية مناظرة داخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ
أول مميز درجة استثنائية بسلك المدرسين العاملين بالمدارس
الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية.

الفصل 2 - يحدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بمائة
وخمسين (150) خطة.

الفصل 3 - يحدّد آخر أجل لتقديم ملفات الترشيح يوم 9
أكتوبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 4 أكتوبر
2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 1 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزي

قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز
بسلك المدرسين العاملين بالمدارس الإعدادية والمعاهد
التابعة لوزارة التربية بعنوان سنة 2026.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12
ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان
الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة
الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها
القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025
المتعلق بقانون المالية لسنة 2026،

وعلى الأمر عدد 114 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس
1973 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين
العاملين بالمدارس الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية
وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر
الحكومي عدد 678 لسنة 2020 المؤرخ في 27 أوت 2020،

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 9 جانفي 2023 المتعلق
بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة
أستاذ أول مميز بسلك المدرسين العاملين بالمدارس الإعدادية
والمعاهد التابعة لوزارة التربية.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 1 ديسمبر 2026
والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ
أول مميز بسلك المدرسين العاملين بالمدارس الإعدادية والمعاهد
التابعة لوزارة التربية.

الفصل 2 - يحدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بألف
وأربعمائة واحد وثلاثين (1431) خطة.

الفصل 3 - يحدّد آخر أجل لتقديم ملفات الترشيح يوم 6
نوفمبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 1 نوفمبر
2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 1 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزي

قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز
بسلك المدرسين العاملين بالمدارس الإعدادية والمعاهد
التابعة لوزارة التربية بعنوان سنة 2026.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12
ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان
الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة
الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها
القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025
المتعلق بقانون المالية لسنة 2026،

وعلى الأمر عدد 114 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس
1973 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلوك المدرسين
العاملين بالمدارس الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية
وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر
الحكومي عدد 678 لسنة 2020 المؤرخ في 27 أوت 2020،

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 9 جانفي 2023 المتعلق
بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة
أستاذ أول مميز بسلوك المدرسين العاملين بالمدارس الإعدادية
والمعاهد التابعة لوزارة التربية.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 4 نوفمبر 2026
والأيام الموالية مناظرة داخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ
أول مميز بسلوك المدرسين العاملين بالمدارس الإعدادية والمعاهد
التابعة لوزارة التربية.

الفصل 2 - يحدد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بخمسين
(50) خطة.

الفصل 3 - يحدد آخر أجل لتقديم ملفات الترشيح يوم 9
أكتوبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 4 أكتوبر
2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 1 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنري

قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ تعليم أول
فوق الرتبة بسلوك المدرسين العاملين بالمدارس الإعدادية
والمعاهد التابعة لوزارة التربية بعنوان سنة 2026.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12
ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان
الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة
الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها
القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025
المتعلق بقانون المالية لسنة 2026،

وعلى الأمر عدد 114 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس
1973 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلوك المدرسين
العاملين بالمدارس الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية
وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر
الحكومي عدد 678 لسنة 2020 المؤرخ في 27 أوت 2020،

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 9 جانفي 2023 المتعلق
بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة
أستاذ تعليم أول فوق الرتبة بسلوك المدرسين العاملين بالمدارس
الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 1 ديسمبر 2026
والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ
تعليم أول فوق الرتبة بسلوك المدرسين العاملين بالمدارس
الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية.

الفصل 2 - يحدد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بثلاثمائة
وثلاثة وستين (363) خطة.

الفصل 3 - يحدد آخر أجل لتقديم ملفات الترشيح يوم 6
نوفمبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 1 نوفمبر
2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 1 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنري

قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ تعليم أول
فوق الرتبة بسلك المدرسين العاملين بالمدراس الإعدادية
والمعاهد التابعة لوزارة التربية بعنوان سنة 2026.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12
ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان
الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة
الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها
القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025
المتعلق بقانون المالية لسنة 2026،

وعلى الأمر عدد 114 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس
1973 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين
العاملين بالمدراس الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية
وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر
الحكومي عدد 678 لسنة 2020 المؤرخ في 27 أوت 2020،

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 9 جانفي 2023 المتعلق
بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة
أستاذ تعليم أول فوق الرتبة بسلك المدرسين العاملين بالمدراس
الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 4 نوفمبر 2026
والأيام الموالية مناظرة داخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ
تعليم أول فوق الرتبة بسلك المدرسين العاملين بالمدراس
الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية.

الفصل 2 - يحدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بخمسين
(50) خطة.

الفصل 3 - يحدّد آخر أجل لتقديم ملفات الترشيح يوم 9
أكتوبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 4 أكتوبر
2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 1 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزي

قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول للتعليم
الثانوي بسلك المدرسين العاملين بالمدراس الإعدادية
والمعاهد التابعة لوزارة التربية بعنوان سنة 2026.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12
ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان
الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة
الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها
القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025
المتعلق بقانون المالية لسنة 2026،

وعلى الأمر عدد 114 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس
1973 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين
العاملين بالمدراس الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية
وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر
الحكومي عدد 678 لسنة 2020 المؤرخ في 27 أوت 2020،

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 9 جانفي 2023 المتعلق
بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة
أستاذ أول للتعليم الثانوي بسلك المدرسين العاملين بالمدراس
الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 1 ديسمبر 2026
والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ
أول للتعليم الثانوي بسلك المدرسين العاملين بالمدراس
الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية.

الفصل 2 - يحدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بستمئة
وثلاث وسبعين (673) خطة.

الفصل 3 - يحدّد آخر أجل لتقديم ملفات الترشيح يوم 6
نوفمبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 1 نوفمبر
2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 1 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزي

قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ أول للتعليم
الثانوي بسلك المدرسين العاملين بالمدارس الإعدادية
والمعاهد التابعة لوزارة التربية بعنوان سنة 2026.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12
ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان
الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة
الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها
القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025
المتعلق بقانون المالية لسنة 2026،

وعلى الأمر عدد 114 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس
1973 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين
العاملين بالمدارس الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية
وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر
الحكومي عدد 678 لسنة 2020 المؤرخ في 27 أوت 2020،

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 9 جانفي 2023 المتعلق
بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة
أستاذ أول للتعليم الثانوي بسلك المدرسين العاملين بالمدارس
الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 4 نوفمبر 2026
والأيام الموالية مناظرة داخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ
أول للتعليم الثانوي بسلك المدرسين العاملين بالمدارس
الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية.

الفصل 2 - يحدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها باثنتين
وتسعين (92) خطة.

الفصل 3 - يحدّد آخر أجل لتقديم ملفات الترشيح يوم 9
أكتوبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 4 أكتوبر
2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 1 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزي

قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ تعليم ثانوي
مميز درجة استثنائية بسلك المدرسين العاملين بالمدارس
الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية بعنوان سنة 2026.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12
ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان
الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة
الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها
القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025
المتعلق بقانون المالية لسنة 2026،

وعلى الأمر عدد 114 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس
1973 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين
العاملين بالمدارس الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية
وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر
الحكومي عدد 678 لسنة 2020 المؤرخ في 27 أوت 2020،

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 9 جانفي 2023 المتعلق
بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة
أستاذ تعليم ثانوي مميز درجة استثنائية بسلك المدرسين
العاملين بالمدارس الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 1 ديسمبر 2026
والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ
تعليم ثانوي مميز درجة استثنائية بسلك المدرسين العاملين
بالمدارس الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية.

الفصل 2 - يحدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بثلاثمائة
وأربع وثلاثين (334) خطة.

الفصل 3 - يحدّد آخر أجل لتقديم ملفات الترشيح يوم 6
نوفمبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 1 نوفمبر
2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 1 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزي

قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ مميز درجة
استثنائية للمدارس الابتدائية بسلك مدرسي التعليم الابتدائي
العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية بعنوان
سنة 2026.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12
ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان
الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة
الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها
القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025
المتعلق بقانون المالية لسنة 2026،

وعلى الأمر عدد 2225 لسنة 2013 المؤرخ في 3 جوان
2013 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك مدرسي
التعليم الابتدائي العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة
التربية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر
الحكومي عدد 679 لسنة 2020 المؤرخ في 27 أوت 2020،

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 16 جانفي 2023 المتعلق
بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة
أستاذ مميز درجة استثنائية للمدارس الابتدائية بسلك مدرسي
التعليم الابتدائي العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة
التربية.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 1 ديسمبر 2026
والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ
مميز درجة استثنائية للمدارس الابتدائية بسلك مدرسي التعليم
الابتدائي العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية.

الفصل 2 - يحدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بإحدى
عشرة (11) خطة.

الفصل 3 - يحدّد آخر أجل لتقديم ملفات الترشح يوم 6
نوفمبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 1 نوفمبر
2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 1 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ مميز درجة
استثنائية للمدارس الابتدائية بسلك مدرسي التعليم الابتدائي
العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية بعنوان
سنة 2026.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12
ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان
الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة
الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها
القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025
المتعلق بقانون المالية لسنة 2026،

وعلى الأمر عدد 2225 لسنة 2013 المؤرخ في 3 جوان
2013 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك مدرسي
التعليم الابتدائي العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة
التربية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر
الحكومي عدد 679 لسنة 2020 المؤرخ في 27 أوت 2020،

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 9 جانفي 2023 المتعلق
بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة
أستاذ مميز درجة استثنائية للمدارس الابتدائية بسلك مدرسي
التعليم الابتدائي العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة
التربية.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 4 نوفمبر 2026
والأيام الموالية مناظرة داخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ
مميز درجة استثنائية للمدارس الابتدائية بسلك مدرسي التعليم
الابتدائي العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية.

الفصل 2 - يحدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بخطة (1)
واحدة.

الفصل 3 - يحدّد آخر أجل لتقديم ملفات الترشح يوم 9
أكتوبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 4 أكتوبر
2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 1 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ مميز
للمدارس الابتدائية بسلك مدرسي التعليم الابتدائي العاملين
بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية بعنوان سنة 2026.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12
ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان
الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة
الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها
القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025
المتعلق بقانون المالية لسنة 2026،

وعلى الأمر عدد 2225 لسنة 2013 المؤرخ في 3 جوان
2013 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك مدرسي
التعليم الابتدائي العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة
التربية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر
الحكومي عدد 679 لسنة 2020 المؤرخ في 27 أوت 2020،

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 16 جانفي 2023 المتعلق
بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة
أستاذ مميز للمدارس الابتدائية بسلك مدرسي التعليم الابتدائي
العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 1 ديسمبر 2026
والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ
مميز للمدارس الابتدائية بسلك مدرسي التعليم الابتدائي العاملين
بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية.

الفصل 2 - يحدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بألف
وتسعمائة وثمان وعشرين (1928) خطة.

الفصل 3 - يحدّد آخر أجل لتقديم ملفات الترشيح يوم 6
نوفمبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 1 نوفمبر
2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 1 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ مميز
للمدارس الابتدائية بسلك مدرسي التعليم الابتدائي العاملين
بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية بعنوان سنة 2026.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12
ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان
الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة
الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها
القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025
المتعلق بقانون المالية لسنة 2026،

وعلى الأمر عدد 2225 لسنة 2013 المؤرخ في 3 جوان
2013 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك مدرسي
التعليم الابتدائي العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة
التربية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر
الحكومي عدد 679 لسنة 2020 المؤرخ في 27 أوت 2020،

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 9 جانفي 2023 المتعلق
بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة
أستاذ مميز للمدارس الابتدائية بسلك مدرسي التعليم الابتدائي
العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 4 نوفمبر 2026
والأيام الموالية مناظرة داخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ
مميز للمدارس الابتدائية بسلك مدرسي التعليم الابتدائي العاملين
بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية.

الفصل 2 - يحدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بمائة
وخمسين (150) خطة.

الفصل 3 - يحدّد آخر أجل لتقديم ملفات الترشيح يوم 9
أكتوبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 4 أكتوبر
2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 1 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول فوق
الرتبة للمدارس الابتدائية بسلك مدرسي التعليم الابتدائي
العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية بعنوان
سنة 2026.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12
ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان
الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة
الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها
القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025
المتعلق بقانون المالية لسنة 2026،

وعلى الأمر عدد 2225 لسنة 2013 المؤرخ في 3 جوان
2013 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك مدرسي
التعليم الابتدائي العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة
التربية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر
الحكومي عدد 679 لسنة 2020 المؤرخ في 27 أوت 2020،

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 16 جانفي 2023 المتعلق
بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة
أستاذ أول فوق الرتبة للمدارس الابتدائية بسلك مدرسي التعليم
الابتدائي العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 1 ديسمبر 2026
والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ
أول فوق الرتبة للمدارس الابتدائية بسلك مدرسي التعليم
الابتدائي العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية.

الفصل 2 - يحدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها باثنتين
وأربعين (42) خطة.

الفصل 3 - يحدّد آخر أجل لتقديم ملفات الترشيح يوم 6
نوفمبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 1 نوفمبر
2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 1 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ أول فوق
الرتبة للمدارس الابتدائية بسلك مدرسي التعليم الابتدائي
العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية بعنوان
سنة 2026.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12
ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان
الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة
الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها
القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025
المتعلق بقانون المالية لسنة 2026،

وعلى الأمر عدد 2225 لسنة 2013 المؤرخ في 3 جوان
2013 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك مدرسي
التعليم الابتدائي العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة
التربية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر
الحكومي عدد 679 لسنة 2020 المؤرخ في 27 أوت 2020،

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 9 جانفي 2023 المتعلق
بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة
أستاذ أول فوق الرتبة للمدارس الابتدائية بسلك مدرسي التعليم
الابتدائي العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 4 نوفمبر 2026
والأيام الموالية مناظرة داخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ
أول فوق الرتبة للمدارس الابتدائية بسلك مدرسي التعليم
الابتدائي العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية.

الفصل 2 - يحدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بخمس
(5) خطة.

الفصل 3 - يحدّد آخر أجل لتقديم ملفات الترشيح يوم 9
أكتوبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 4 أكتوبر
2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 1 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول للمدارس
الابتدائية بسلك مدرسي التعليم الابتدائي العاملين بالمدارس
الابتدائية التابعة لوزارة التربية بعنوان سنة 2026.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12
ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان
الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة
الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها
القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025
المتعلق بقانون المالية لسنة 2026،

وعلى الأمر عدد 2225 لسنة 2013 المؤرخ في 3 جوان
2013 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك مدرسي
التعليم الابتدائي العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة
التربية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر
الحكومي عدد 679 لسنة 2020 المؤرخ في 27 أوت 2020،

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 16 جانفي 2023 المتعلق
بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة
أستاذ أول للمدارس الابتدائية بسلك مدرسي التعليم الابتدائي
العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 1 ديسمبر 2026
والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ
أول للمدارس الابتدائية بسلك مدرسي التعليم الابتدائي العاملين
بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية.

الفصل 2 - يحدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بألف
وتسعمائة (1900) خطة.

الفصل 3 - يحدّد آخر أجل لتقديم ملفات الترشيح يوم 6
نوفمبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 1 نوفمبر
2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 1 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ أول
للمدارس الابتدائية بسلك مدرسي التعليم الابتدائي العاملين
بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية بعنوان سنة 2026.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12
ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان
الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة
الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها
القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025
المتعلق بقانون المالية لسنة 2026،

وعلى الأمر عدد 2225 لسنة 2013 المؤرخ في 3 جوان
2013 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك مدرسي
التعليم الابتدائي العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة
التربية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر
الحكومي عدد 679 لسنة 2020 المؤرخ في 27 أوت 2020،

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 9 جانفي 2023 المتعلق
بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة
أستاذ أول للمدارس الابتدائية بسلك مدرسي التعليم الابتدائي
العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 4 نوفمبر 2026
والأيام الموالية مناظرة داخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ
أول للمدارس الابتدائية بسلك مدرسي التعليم الابتدائي العاملين
بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية.

الفصل 2 - يحدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بمائتين
وتسعين وخمسين (259) خطة.

الفصل 3 - يحدّد آخر أجل لتقديم ملفات الترشيح يوم 9
أكتوبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 4 أكتوبر
2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 1 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ فوق الرتبة
مميز درجة استثنائية للمدارس الابتدائية بسلك مدرسي
التعليم الابتدائي العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة
التربية بعنوان سنة 2026.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12
ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان
الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة
الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها
القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025
المتعلق بقانون المالية لسنة 2026،

وعلى الأمر عدد 2225 لسنة 2013 المؤرخ في 3 جوان
2013 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك مدرسي
التعليم الابتدائي العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة
التربية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر
الحكومي عدد 679 لسنة 2020 المؤرخ في 27 أوت 2020،

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 21 فيفري 2024 المتعلق
بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة
أستاذ فوق الرتبة مميز درجة استثنائية للمدارس الابتدائية بسلك
مدرسي التعليم الابتدائي العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة
لوزارة التربية.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 1 ديسمبر 2026
والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ
فوق الرتبة مميز درجة استثنائية للمدارس الابتدائية بسلك
مدرسي التعليم الابتدائي العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة
لوزارة التربية.

الفصل 2 - يحدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بألفين
وست عشرة (2016) خطة.

الفصل 3 - يحدّد آخر أجل لتقديم ملفات الترشح يوم 6
نوفمبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 1 نوفمبر
2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 1 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ فوق الرتبة
مميز للمدارس الابتدائية بسلك مدرسي التعليم الابتدائي
العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية بعنوان
سنة 2026.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12
ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان
الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة
الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها
القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025
المتعلق بقانون المالية لسنة 2026،

وعلى الأمر عدد 2225 لسنة 2013 المؤرخ في 3 جوان
2013 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك مدرسي
التعليم الابتدائي العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة
التربية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر
الحكومي عدد 679 لسنة 2020 المؤرخ في 27 أوت 2020،

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 10 ماي 2025 المتعلق
بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة
أستاذ فوق الرتبة مميز للمدارس الابتدائية بسلك مدرسي التعليم
الابتدائي العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 1 ديسمبر 2026
والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ
فوق الرتبة مميز للمدارس الابتدائية بسلك مدرسي التعليم
الابتدائي العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية.

الفصل 2 - يحدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بخمس
عشرة (15) خطة.

الفصل 3 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 1 نوفمبر
2026.

الفصل 4 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 1 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز درجة استثنائية بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بعنوان سنة 2026.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025 المتعلق بقانون المالية لسنة 2026،

وعلى الأمر عدد 2015 لسنة 1998 المؤرخ في 19 أكتوبر 1998 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر الحكومي عدد 116 لسنة 2016 المؤرخ في 26 جانفي 2016،

وعلى قرار وزير التربية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 10 ماي 2023 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز درجة استثنائية بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 1 ديسمبر 2026 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز درجة استثنائية بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

الفصل 2 - يحدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بثمانمائة وسبع وأربعين (847) خطة.

الفصل 3 - يحدّد آخر أجل لتقديم ملفات الترشح يوم 6 نوفمبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 1 نوفمبر 2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 1 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز درجة استثنائية بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بعنوان سنة 2026.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025 المتعلق بقانون المالية لسنة 2026،

وعلى الأمر عدد 2015 لسنة 1998 المؤرخ في 19 أكتوبر 1998 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر الحكومي عدد 116 لسنة 2016 المؤرخ في 26 جانفي 2016،

وعلى قرار وزير التربية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 10 ماي 2023 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز درجة استثنائية بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 4 نوفمبر 2026 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز درجة استثنائية بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

الفصل 2 - يحدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بخمسين (50) خطة.

الفصل 3 - يحدّد آخر أجل لتقديم ملفات الترشح يوم 9 أكتوبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 4 أكتوبر 2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 1 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

الفصل 2 - يحدد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بمائة وخمسين (150) خطة.

الفصل 3 - يحدد آخر أجل لتقديم ملفات الترشح يوم 6 نوفمبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 1 نوفمبر 2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 1 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بعنوان سنة 2026.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025 المتعلق بقانون المالية لسنة 2026،

وعلى الأمر عدد 2015 لسنة 1998 المؤرخ في 19 أكتوبر 1998 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر الحكومي عدد 116 لسنة 2016 المؤرخ في 26 جانفي 2016،

وعلى قرار وزير التربية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 10 ماي 2023 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

قرّر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 1 ديسمبر 2026 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بعنوان سنة 2026.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025 المتعلق بقانون المالية لسنة 2026،

وعلى الأمر عدد 2015 لسنة 1998 المؤرخ في 19 أكتوبر 1998 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر الحكومي عدد 116 لسنة 2016 المؤرخ في 26 جانفي 2016،

وعلى قرار وزير التربية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 10 ماي 2023 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ أول مميز بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

قرّر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 4 نوفمبر 2026
والأيام الموالية مناظرة داخلية بالشهاد للترقية إلى رتبة أستاذ
أول ممیز بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية
العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات
التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

الفصل 2 - يحدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بعشرين
(20) خطة.

الفصل 3 - يحدّد آخر أجل لتقديم ملفات الترشيح يوم 9
أكتوبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 4 أكتوبر
2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 1 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

وعلى قرار وزير التربية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي
المؤرخ في 4 ديسمبر 2023 المتعلق بضبط كيفية تنظيم
المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول بالسلك
المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات
التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث
التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

قرّر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 1 ديسمبر 2026
والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ
أول بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين
بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي
والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

الفصل 2 - يحدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بمائة
وثماني (108) خطط.

الفصل 3 - يحدّد آخر أجل لتقديم ملفات الترشيح يوم 6
نوفمبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 1 نوفمبر 2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 1 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ مبرز أول
مميز درجة استثنائية بسلك المدرسين المبرزين التابعين
لوزارة التربية ولوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بعنوان
سنة 2026.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12
ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان
الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة
الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها
القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025
المتعلق بقانون المالية لسنة 2026،

وعلى الأمر عدد 2438 لسنة 2004 المؤرخ في 19 أكتوبر
2004 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين
المبرزين التابعين لوزارة التربية والتكوين ولوزارة التعليم العالي
والبحث العلمي والتكنولوجيا، وعلى جميع النصوص التي نقحته
أو تممته وأخرها الأمر الحكومي عدد 113 لسنة 2016 المؤرخ
في 11 جانفي 2016.

قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول بالسلك
المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين
بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم
العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي
بعنوان سنة 2026.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12
ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان
الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة
الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها
القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025
المتعلق بقانون المالية لسنة 2026،

وعلى الأمر عدد 2015 لسنة 1998 المؤرخ في 19 أكتوبر
1998 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك
لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم
التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة
لوزارة التعليم العالي وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته
وأخرها الأمر الحكومي عدد 116 لسنة 2016 المؤرخ في 26
جانفي 2016،

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 10 ماي 2023 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ مبرز أول مميز درجة استثنائية بسلك المدرسين المبرزين التابعين لوزارة التربية ولوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 1 ديسمبر 2026 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ مبرز أول مميز درجة استثنائية بسلك المدرسين المبرزين التابعين لوزارة التربية ولوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

الفصل 2 - يحدد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بتسع (9) خطط.

الفصل 3 - يحدّد آخر أجل لتقديم ملفات الترشح يوم 6 نوفمبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 1 نوفمبر 2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 1 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنري

قرار من وزير التربية مؤرخ في 1 سبتمبر 2026 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ مبرز أول بسلك المدرسين المبرزين التابعين لوزارة التربية ولوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بعنوان سنة 2026.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025 المتعلق بقانون المالية لسنة 2026،

وعلى الأمر عدد 2438 لسنة 2004 المؤرخ في 19 أكتوبر 2004 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين المبرزين التابعين لوزارة التربية والتكوين ولوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر الحكومي عدد 113 لسنة 2016 المؤرخ في 11 جانفي 2016.

وعلى قرار وزير التربية المؤرخ في 10 ماي 2023 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ مبرز أول بسلك المدرسين المبرزين التابعين لوزارة التربية ولوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 1 ديسمبر 2026 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ مبرز أول بسلك المدرسين المبرزين التابعين لوزارة التربية ولوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

الفصل 2 - يحدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بثمانية عشرة (18) خطة.

الفصل 3 - يحدّد آخر أجل لتقديم ملفات الترشح يوم 6 نوفمبر 2026.

الفصل 4 - تختتم قائمة الترشيحات عن بعد يوم 1 نوفمبر 2026.

الفصل 5 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 1 سبتمبر 2026.

وزير التربية

نور الدين النوري

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنري

وزارة الشؤون الثقافية

بمقتضى قرار من وزيرة الشؤون الثقافية مؤرخ في 31 أوت 2026.

تعيّن السيدة كريمة الجبالي عضوا ممثلا عن وزارة السياحة بمجلس مؤسسة مركز الموسيقى العربية والمتوسطية عوضا عن السيدة عبير الناصر.

تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 2 سبتمبر 2026"